وعن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي واحده صلى الله عليه عشرا ٥

باب التحميد والتامين

عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملايكه غفر له ما تقدم من ذنبه وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملايكه غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين وفي روايه اذا قال احدكم امين والملايكه في السما امين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ وفي اخرى اذا قال القارى غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال من خلفه امين فوافق قوله قول اهل السما غفر له ما تقدم من ذنبه ٥

باب انما جعل الامام

على موضعها ونحوها فاستعنت بالله تعالى وبادرت الى تقفي الاشاره بعد ان قدمت في ذلك دعا النفع والاستخاره فاقتصرت من الاسناد على ذكر الصاحب الا ان تدعو الحاجه الى ذكر غيره فاذكره لزياده فايده وحصول عايده ومن ذكرت من المتون على احلاها مساقا واحسنها سياقا فاني ملحقا به ما في غيره من الزوايد محافظا ان شا الله على ان لا اغفل منه شيا من الفوايد فاذا قلت عن ابي هريره وافرغ من مساق متنه قلت وفي روايه اعني انه عن ذلك الصاحب المتقدم من غير تلك الطريق وربما قدمت بعض الاحاديث واخرت حسب ما اليه اضطررت حرصا على ضم الشي لمشاكله وتقريبا له على متناوله وقد اجتهدت فيما رويت ورايت ووجه الله الكريم قصدت وهو المسول في ان ينفعني به وكل من اشتغل به ويبلغنا المامول وان يجعلنا واياه من العلما العاملين الهداه المهتدين وهو المستعان ملين
وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل ٥

باب وجوب الروايه